

نموذج عقد اتفاق للعمل بنظام الأجر مقابل العمل - للسادة خطباء المكافأة - وزارة الأوقاف

إنه في يوم الموافق / 2026 م تم الاتفاق والتعاقد بين كل من :

أولاً : وزارة الأوقاف - مديرية أوقاف /

ويمثلها قانوناً / السيد صاحب الفضيلة / مدير المديرية
المقيم ويشار إليه في هذا العقد بـ (الطرف)

ثانياً : السيد الشيخ /

الرقم القومي /

الحاصل على /

المرخص له بالخطابة بقرار رقم /

ويشار إليه في هذا العقد بـ (الطرف الثاني - الخطيب)

تمهيد: حيث أن الطرف الأول قائم على تنظيم شئون الخطابة بالمساجد ويسعى لسد العجز، وحيث أن الطرف الثاني قد اجتاز الاختبارات المقررة وثبتت صلاحيته للخطابة، فقد اتفق الطرفان وهما بكامل الأهلية القانونية للتعاقد على ما يلي :

البند الأول : التمهيد جزء لا يتجزأ يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتمماً له.

البند الثاني : موضوع العقد يلتزم الطرف الثاني بالقيام بأداء خطبة الجمعة والعيد بمسجد /

التابع لإدارة أوقاف / ، وذلك طبقاً لمنهج الوزارة وتعليماتها.....

البند الثالث : مدة العقد
مدة هذا العقد سنه ميلادية تبدأ من / 2026م وتنتهي في / 2027م، وتجدد تلقائياً ما لم يخطر أحد
ما لم يخطر أحد الطرفين الآخر بعدم الرغبة في التجديد قبل شهر من الانتهاء.

البند الرابع : التزامات

1- الالتزام الكامل بموضوع ووقت خطبة الجمعة المحددة من قبل وزارة الأوقاف.

2- الالتزام بالزي الأزهري وآداب المسجد والسلوك الدعوي القويم.

3- عدم التغيب إلا بعذر قهري يقبله الطرف الأول مع توفير بديل مرخص.

4- حضور الدورات التدريبية والتثقيفية التي تعدها الوزارة.

5- عدم جمع هذا العمل مع أي عمل آخر يتعارض مع مقتضيات الوظيفة الدعوية.

البند الخامس : المقابل المالي يتقاضى الطرف الثاني أجراً شهرياً مقابل عمله الفعلي، يصرف من بند التصيين أو حساب الأجر مقابل العمل المخصص لذلك،
للقواعد المالية المعمدة من وزارة المالية ووزارة الأوقاف، ويرتبط صرفه بالالتزام الفعلي بأداء الخطبة وتقديم التقرير الشهري المعتمد من مفتش المنطقة

البند السادس : حق الإشراف والتقييم

يحق للطرف الأول متابعة وتقييم أداء الطرف الثاني للطرف الأول متابعة وتقييم أدائه ميدانياً وعلمياً، واتخاذ ما يلزم من إجراءات

- الإخلال الجسيم ببند العقد أو تعليمات الوزارة.

ب- الانقطاع عن العمل لمدة جمعيتين متتاليتين بدون عذر مقبول.

ج- ثبوت انتماء سياسي أو حزبي أو الترويج لأفكار متطرفة.

د- صدور حكم مغل بالشرف أو تقرير أمني سلبي.

البند الثامن : الأحكام العامة

1- هذا العقد ليس تعييناً دائماً ولا يترتب عليه المطالبة بالتثبيت إلا من خلال المسابقات الرسمية التي تعلنها الدولة وفقاً لقانون
الخدمة وفقاً لقانون الخدمة المدنية.

2- يخضع هذا العقد لأحكام القانون المدني المصري وقرارات وزارة الأوقاف المنظمة.

3- أي نزاع ينشأ عن تفسير هذا العقد يكون الفصل فيه للجهة الإدارية المختصة.

البند التاسع : نسخ العقد

حرر هذا العقد من نسختين أصليتين بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها عند اللزوم.

والله خير الشاهدين

الطرف الثاني (الخطيب)

الطرف الأول (الوزارة)

الاسم /

الاسم /

التوقيع /

التوقيع /

الختم /

الختم /

خطباء المكافأة بنظام الأجر مقابل العمل

المقدمة:

بناءً على مقتضيات تنظيم عمل خطباء المكافأة وفق نظام الأجر مقابل العمل، يُعد هذا النموذج مقترحاً تداولياً لضبط العلاقة التعاقدية وتحديد الحقوق والواجبات بما يضمن جودة الأداء وانضباط العمل وتحقيق المصلحة العامة.

المادة الأولى: التعريفات

1. خطيب المكافأة: الشخص المكلف بإلقاء الخطبة وفق التكاليف الصادر بموجب هذا النموذج.
2. نظام الأجر مقابل العمل: الآلية المعتمدة لصرف مكافأة مالية للخطيب نظير أداء المهمة فعلياً.

المادة الثانية: موضوع النموذج

يهدف هذا النموذج إلى تنظيم عمل خطباء المكافأة المكلفين عبر نظام الأجر مقابل العمل، وتحديد الضوابط والإجراءات والالتزامات المتبادلة بين الجهة المكلفة والخطيب.

المادة الثالثة: شروط وضوابط التكليف

1. أن يكون الخطيب مرخصاً ومعتمداً للخطابة وفق الأنظمة المعتمدة.
2. الالتزام بالموضوع المحدد للخطبة وتاريخها ومكانها كما يرد في خطاب التكليف.
3. الالتزام بالأنظمة والتعليمات والضوابط الشرعية والتنظيمية المعمول بها.

المادة الرابعة: الأجر ومقابل العمل

1. يُصرف للخطيب مبلغ مالي كمكافأة عن كل خطبة منفذة فعلياً وفق ما يعتمد من جدول الأجور.
2. لا يُستحق الأجر إلا بعد التحقق من تنفيذ المهمة واستكمال المتطلبات والرفع بتقرير الأداء.

المادة الخامسة: الالتزامات

- (أ) التزامات الخطيب: الالتزام بالحضور في الوقت والمكان المحددين، والتقيد بمحتوى الخطبة المعتمدة،
- (ب) التزامات الجهة المكلفة: تحديد المهمة وإبلاغ الخطيب مسبقاً، وصرف المستحقات وفق الإجراءات المعتمدة.

المادة السادسة: مدة السريان

يسري هذا النموذج اعتباراً من تاريخ اعتماده ولمدة سنة قابلة للتجديد أو التعديل وفق ما تقتضيه الحاجة.

المادة السابعة: أحكام عامة

1. يلتزم الطرفان بالمحافظة على سرية المعلومات المتعلقة بالعمل.
 2. في حال الإخلال بأي من البنود يحق للجهة إلغاء التكليف واتخاذ الإجراءات النظامية.
 3. يعد هذا النموذج مقترحاً تداولياً قابلاً للتحديث عند الحاجة.
- حرر هذا النموذج لأغراض المراجعة والاعتماد، ويعمل به بعد الاعتماد الرسمي.